

شعب الإيمان

التاسع و الخمسون من شعب الإيمان و هو باب في حق السادة على المماليك - وهو لزوم العبد سيده وإقامته حيث يراه له و يأمره به وطاعته له فيما يطيقه و ذلك أن D قطع من الحقوق الذي يكون الحرفي نفسه كثيرا عن العبد لأجل سيده وجعل سيده أحق به منه بنفسه في أمور كثيرة فإذا استعمى العبد على سيده فإنما يستعصي على لأنه هو الحاكم عليه بالملك لسيده و قد قال D : { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى أمره أن يكون لهم الخيرة من أمرهم } و بسط الحليني الكلام في هذا الفصل